

مجلس حقوق الإنسان  
الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي

الآراء التي اعتمدها الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي في دورته  
الثالثة والثمانين، ١٩-٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨

الرأي رقم ٨٨/٢٠١٨ بشأن إدواردو فالنسيا (المكسيك)\*

- ١- أنشئ الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي بموجب القرار ٤٢/١٩٩١ الصادر عن لجنة حقوق الإنسان التي وضّحت ولاية الفريق العامل ومددتها في قرارها ١٩٩٧/٥٠. وعملاً بقرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ ومقرر مجلس حقوق الإنسان ١٠٢/١، اضطلع المجلس بولاية اللجنة. ومددت ولاية الفريق العامل مؤخراً لفترة ثلاث سنوات بموجب قرار المجلس ٣٣/٣٠.
- ٢- وفي ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٨، أحال الفريق العامل، وفقاً لأساليب عمله (A/HRC/36/38)، بلاغاً إلى حكومة المكسيك بشأن السيد إدواردو فالنسيا كاستيانوس. وردت الحكومة برسالتين تكميليتين منفصلتين في الوثائق التي وردت في ٣ و ٣١ أيار/مايو ٢٠١٨. والدولة طرف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- ٣- ويرى الفريق العامل أن سلب الحرية إجراء تعسفي في الحالات التالية:

(أ) إذا اتضح استحالة الاحتجاج بأيّ أساس قانوني لتبرير سلب الحرية (مثل إبقاء الشخص رهن الاحتجاز بعد قضاء مدة عقوبته أو رغم صدور قانون عفو ينطبق عليه) (الفئة الأولى)؛

(ب) إذا كان سلب الحرية ناجماً عن ممارسة الحقوق أو الحريات التي تكفلها المواد ٧ و ١٣ و ١٤ و ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢١ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وكذلك، في حالة الدول الأطراف في العهد، المواد ١٢ و ١٨ و ١٩ و ٢١ و ٢٢ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ من العهد (الفئة الثانية)؛

(ج) إذا كان عدم التقيد، كلياً أو جزئياً، بالقواعد الدولية المتصلة بالحق في محاكمة عادلة، وهي القواعد المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي الصكوك الدولية

\* وفقاً لأحكام الفقرة ٥ من أساليب عمل الفريق العامل، لم يشارك خوسيه أنتونيو غيبارا بيرموديث في مناقشة هذه القضية.



ذات الصلة التي قبلتها الدول المعنية، من الخطورة بحيث يُضفي على سلب الحرية طابعاً تعسفياً (الفئة الثالثة)؛

(د) إذا تعرض ملتمسو اللجوء أو المهاجرون الوافدون أو اللاجئون لاحتجاز إداري مطول من دون إمكانية المراجعة أو التظلم إدارياً أو قضائياً (الفئة الرابعة)؛

(هـ) إذا شكّل سلب الحرية انتهاكاً للقانون الدولي بسبب التمييز على أساس المولد، أو الأصل القومي أو الإثني أو الاجتماعي، أو اللغة، أو الدين، أو الوضع الاقتصادي، أو الرأي السياسي أو غيره، أو الهوية الجنسية، أو الميل الجنسي، أو الإعاقة، أو أي وضع آخر، على نحو يهدف إلى تجاهل المساواة بين البشر أو قد يؤدي إلى ذلك (الفئة الخامسة).

## المعلومات الواردة

### البلاغ الوارد من المصدر

٤ - السيد بلنسيا كاستيانوس، هو مواطن مكسيكي مولود عام ١٩٧٠ ويعمل في مجال التطوير العقاري. وقد أشرف السيد فالينسيا منذ عام ١٩٩٢ على إنشاء أكثر من ٢٥ منتجاً سياحياً، بما في ذلك منتج أكوا فلامينغوس في نوبفو فالارتا، ناياريت.

### الاعتقال الأول

٥ - يفيد المصدر بأن السيد فالينسيا كاستيانوس أُلقي القبض عليه المرة الأولى في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ حوالي الساعة ١٤/٣٠، بينما كان يقود سيارته في جادة باتريا في خاليسكو. واعترضته سيارتان لوتهما أبيض ترجل منهما على الفور أشخاص يرتدون ملابس مدنية ويحملون بندق مزودة بخراطيم طويلة. ودون تقديم أنفسهم أو إبلاغه بسبب اعتقاله أو إبراز مذكرة توقيف، أدخلوه عنوة في إحدى السيارات، وأبلغوه بأنه رهن الاعتقال وأنهم سيأخذونه إلى مكتب النيابة العامة في خاليسكو. وعند وصولهم إلى مكتب النيابة العامة في ولاية خاليسكو، أخبر بأنه اعتقل بناء على طلب من سلطات ولاية ناياريت. وورد أن السيد بلنسيا كاستيانوس طلب الاطلاع على نسخة من الطلب المفترض المقدم من السلطات، ولكن دون جدوى. واحتُجز في مكتب المدعي العام حتى الساعة ٢٣/٠٠، ثم أخذه محققون من ولاية خاليسكو إلى مكتب المدعي العام في ناياريت. وعند وصوله، لم يبلغ بأسباب توقيفه وحرّم من الحق في الاتصال بأسرته ومحاميه.

٦ - وورد أن السيد فالنسيا كاستيانوس نقل ظهر يوم ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ إلى سجن باهيا دي بانديراس العام في ناياريت. وخلال ذلك اليوم، لم يمثل أمام قاض ولم يبلغه أحد بحقوقه أو أسباب اعتقاله، ولم يبرز له أي مستند قانوني يبرر اعتقاله ولم يتلق أي مساعدة قانونية ولم يستطع الاتصال بأسرته.

٧ - ووفقاً للمصدر، مثل في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ أمام كاتب المحكمة المختصة للإدلاء بإفادته وإبلاغه شفويّاً بأمر الاعتقال المزعوم. وفي هذه المرحلة، طلب مقابلة القاضي شخصياً، لكنه أُخبر بأن القاضي غير موجود ولا يمكنه الحضور. كما طلب الاطلاع على ملف التهم قبل

الإدلاء بإفادته، لكن طلبه قبول بالرفض. وأخبره كاتب المحكمة شفهيًا وبطريقة غير رسمية بأن مواطنًا أجنبيًا اتهمه على ما يبدو بالسرقة، وأطلعه على وثيقة تم تزوير توقيعه عليها.

٨- ويذكر المصدر أن السيد فالنسيا كاستيانوس اتهم بسرقة معدات من شقة في أكوا فلامينغوس تعود ملكيتها له، مما يجعل السرقة المزعومة مسألة غير ممكنة. وخلال فترة سجنه، في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، تلقى تهديدًا بالقتل من محام يعرف الفريق العامل اسمه، وقد خاطبه المحامي قائلاً: "إذا لم تمنحني السيطرة الكاملة على ممتلكاتك، فسوف أبعث من يقتلك الليلة؛ فأنا أسيطر على كل شيء هنا". وبعد حوالي ستة أيام، أفرج عن السيد فالنسيا كاستيانوس بكفالة.

#### التهديدات ونزع الملكية

٩- ورد أن السيد فالنسيا كاستيانوس تلقى، بين كانون الثاني/يناير ٢٠١١ وأيار/مايو ٢٠١٣، تهديدات متكررة من مواطن أجنبي زُعم أنه مرتبط بالحام المذكور أعلاه. وبشكل أكثر تحديداً، تلقى رسائل بالبريد الإلكتروني تحتوي على تهديدات بالقتل. وادعى الشخص الذي بعث رسائل البريد الإلكتروني هذه أنه مرتبط بعصابة "لوس زيتاس" وبالمدعي العام لولاية ناياريت حينئذٍ. وتضمنت إحدى رسائل البريد الإلكتروني الرسالة التالية: "عندما تأتي إلى بويرتو فالارتا، سأنتظرك في المطار مع أفراد عصابة "لوس زيتاس" وسينتهي الأمر بالنسبة لعصابة "فالنسيا".

١٠- وفي ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١١، تم تجميد ٦٠٤ عقارات يمتلكها السيد فالنسيا كاستيانوس في مشروع أغوا فلامينغوس. ويشير المصدر إلى أن ذلك تم باتخاذ تدبير احترازي اعتبر غير قانوني لاحقاً، وفقاً لثمانية قرارات قضائية صدرت في إطار إجراءات الحماية المؤقتة. وورد أن تجميد الأصول كان غير قانوني لأنه نفذ دون إيلاء الاعتبار الواجب للمتطلبات الإجرائية الأساسية: اتخذ دون حضور شهود ودون الإشارة إلى المستند المتعلق بالممتلكات المعنية. وعلاوة على ذلك، اعتبر الإجراء غير متناسب، لأنه يتعلق بـ ٦٠٤ عقارات قيمتها ٨٠ مليون دولار أمريكي، في حين كانت المطالبة في الدعوى بدفع مبلغ ٤٠ مليون دولار. وأفيد بأن اعتماد هذا التدبير الاحترازي طالبت به نفس مجموعة الأشخاص الذين هددوا السيد فالنسيا كاستيانوس. ويبدو أن هؤلاء الأفراد كانوا يسعون إلى الاستيلاء على الأصول التي كونها السيد فالنسيا كاستيانوس طوال حياته المهنية. ويبدو أن العلاقات بين أصحاب الشكوى والأشخاص الذين هددوا السيد فالنسيا كاستيانوس والنائب العام آنذاك وحاكم ولاية ناياريت قد استُغلت لهذا الغرض.

١١- وإزاء هذا الوضع، طلب السيد فالنسيا كاستيانوس الالتقاء بممثل مكتب حاكم الولاية في آذار/مارس ٢٠١٢. وحضر الاجتماع محاميه، والمدعي العام حينئذٍ، والأمين العام للحكومة، الذي يزعم أنه قال: "أنا القانون في ناياريت، وأرى أنك مجرم. وعليك التنازل عن منتجع أغوا فلامينغو، وإلا فسأقوم بمصادرتة ووضعك في السجن والانتهاز من أمرك". وفي وقت لاحق، أفيد بأن السيد فالنسيا كاستيانوس تعرض لضغوط من أجل التوقيع على وثيقة تمنح أحد المحامين - الذي هددته سابقاً - القدرة على نقل ملكية العقارات بصورة غير قابلة للنقض،

ودون أي مساءلة. وعندما رفض السيد فالنسيا كاستيانوس ذلك، أشهر محاوره السلاح في وجهه وهدده قائلاً إنه سيدفع ثمن أفعاله.

١٢ - وفي الأيام التي تلت هذا اللقاء، زُعم أن الأشخاص الذين هددوا السيد فالنسيا كاستيانوس في السابق قد زوروا توقيعهم على مجموعة من الوثائق، بما في ذلك سندات إذنية وعقود وإقرارات بديون ومطالبات قانونية. كما استخدموا توقيعهم المزور لاتخاذ إجراءات قانونية دون علمه وتركوه دون دفاع مناسب خلال الإجراءات القانونية وفي مواجهة خطر السجن نتيجة للقرارات النهائية التي صدرت. ويدعي المصدر أن هذه الأساليب استخدمت لمصادرة نسبة كبيرة من أصول السيد فالنسيا كاستيانوس بصورة غير قانونية.

١٣ - ويذكر المصدر أن محامي السيد فالنسيا كاستيانوس تلقوا في نهاية أيار/مايو ٢٠١٢ تهديدات بالقتل بسبب دفاعهم القانوني عنه.

١٤ - ووفقاً للمعلومات الواردة، كشف السيد فالنسيا كاستيانوس ومحاميه علانية عن تفاصيل التهديدات والمضايقات والاضطهاد المذكورة أعلاه عبر وسائل الإعلام. وتم تناول القضية، على سبيل المثال، في برنامج "تودو بيرسونال" بثته القناة التلفزيونية المكسيكية ٤٠ في آب/أغسطس ٢٠١٢ وآذار/مارس ٢٠١٣ وفي صحيفة ريفورما في أيار/مايو ٢٠١٣. وبالإضافة إلى ذلك، في أيار/مايو ٢٠١٧، نشرت صحيفة بروسيسو الأسبوعية مقالاً عن القضية على صفحتها الأولى وفي العديد من الصفحات الداخلية. وفي آب/أغسطس ٢٠١٧، وقد تحدث أقارب السيد فالنسيا كاستيانوس عن قضيته خلال جلسة عامة للمؤتمر المحلي، وحظي ذلك بتغطية إعلامية مكثفة.

### الاعتقال الثاني

١٥ - في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، طلب السيد فالنسيا كاستيانوس المساعدة القانونية من المقاطعة الاتحادية. ولهذا الغاية، ذهب في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ إلى المكتب الخاص للمدير القانوني لمكتب رئيس الجمهورية، في شارع مازاتلان في ضاحية كونديسا.

١٦ - وطبقاً للمصدر، عقب الاجتماع الذي عقد في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، أُلقي القبض على السيد فالنسيا كاستيانوس بواسطة أشخاص يُفترض أنهم من أفراد الشرطة في منطقة العاصمة الاتحادية، لكنهم لم يعرفوه بأنفسهم ولم يبرزوا مذكرة توقيف. وورد أنهم أبلغوه بأن هناك بلاغ مفاده أن سيارته قد سرقت؛ ولكنهم لم يحددوا ما هي السيارة موضوع البلاغ أو مكان تقديم البلاغ أو علاقة ذلك بالجريمة المزعومة. ثم أُجبر على مرافقتهم في سيارة خاصة واحتجز طوال الليل في مكان مجهول، دون إمكانية الاتصال بمحام. وفي صباح اليوم التالي، في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر، اقتيد إلى مكتب المدعي العام في ولاية ناياريت في مدينة تيبك حيث قابل المدعي العام للولاية الذي أبلغه بأنه لن يخرج من هذا الوضع على قيد الحياة.

١٧ - وفي ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، نقل السيد فالنسيا كاستيانوس إلى سجن فينستيانو كارانزا، حيث احتجز في الجزء المخصص للأشخاص الذين يعانون من مشاكل الصحة العقلية، المعروف باسم القسم سبعة واحد. ويقال إنه تعرض لضرب وحشي وبقي في ظروف لا إنسانية.

١٨ - وعند الساعة ١٧/٠٠ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، حضر موظفون من محكمة باهيا دي بانديراس إلى السجن ووجهوا إليه اتهامات، دون التعريف بأنفسهم. وطلب السيد بلنسيا كاستيانوس حضور القاضي المختص، وفقاً للمادة ٨٢ من قانون الإجراءات الجنائية لولاية ناياريت، ولكنهم أخبروه بأنهم حضروا تنفيذاً للتعليمات وأن القاضي لن يحضر. (يلاحظ المصدر أن المرة الأولى الذي مثل فيها المحتجز أمام القاضي كانت في منتصف حزيران/يونيه ٢٠١٦)، وقيل أن السيد فالنسيا كاستيانوس وجهت إليه اتهامات بالانتماء لعصابة إجرامية والاحتياط وتوجيه تهديدات والاستحواذ على ممتلكات والغش. وتصدر الإشارة إلى أن التحقيقات الأولية في هذه الاتهامات تمت بين عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١١، دون علم المدعى عليه، الذي يزعم أنه لم يحصل على محام للدفاع عنه، وذلك انتهاك لحقه في الحصول على دفاع مناسب.

١٩ - وتصدر الإشارة أيضاً إلى أنه لم يُسمح للسيد فالنسيا كاستيانوس بممارسة حقه في الحصول على مساعدة قانونية فعالة خلال الساعات الثماني والأربعين الأولى من الاحتجاز أو قبل توجيه تهمة رسمية إليه. وحُرم محاميه من حق الاستماع إليه، وقدم بيان دفاع كتابياً تم تجاهله عند إصدار أمر الاحتجاز. وعلاوة على ذلك، لم يُسمح لمحاميه بمساعدته خلال الساعات الثماني والأربعين الأولى التي أعقبت اعتقاله حيث كان محتجزاً بمعزل عن العالم الخارجي. ولم يتمكن بعد ذلك من مقابلة محاميه على انفراد، حيث كانا تحت المراقبة اللصيقة والتهديد من قبل أفراد شرطة الولاية.

٢٠ - ويذكر المصدر أن السيد فالنسيا كاستيانوس بُرئ من ستة من التهم السبع. أما التهمة المتبقية، فيُذكر أن الإجراءات جارية حالياً وأن القاضي رفض الأدلة التي استندت إليها التهمة.

#### ظروف الاحتجاز والمعاملة التي تعرض لها

٢١ - بقي السيد فالنسيا كاستيانوس في القسم سبعة واحد في سجن فينوستيانو كارانزا حتى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، ونقل إلى العيادة لتلقي العلاج من إصابات لحقت به أثناء تعرضه للضرب، ومن التهاب الشعب الهوائية والتهاب الجلد.

٢٢ - وفي ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، أخبره السجين الذي كان عميلاً لسلطات السجن بأن المدعي العام طلب منه تعذيبه في تلك الليلة، لكنه سيبدل قصارى جهده لضمان عدم تعذيبه بشدة. لكن السيد فالنسيا كاستيانوس نقل في اليوم نفسه إلى سجن بوسيرياس، حيث سُرقت منه المستندات الضرورية للدفاع. وقيل له في ذلك السجن إنه سيتمح ١٠ دقائق كل يوم للتشاور مع محاميه، الذي كان عليه السفر إلى مدينة مكسيكو وغوادالاخارا لإعداد دفاعه فيما يتعلق بأكثر من ١٠٠ شكوى جنائية كيدية ضد موكله من قبل مشتريين أجنبىين مفترضين.

٢٣ - وفي ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٤، تعرض السيد فالنسيا كاستيانوس للضرب في زنزانه على أيدي ثمانية رجال مقنعين أخبروه بعد ذلك بأنه ضُرب لأنه تحدث بشكل سيء عن المدعي العام للولاية آنذاك ونائب مدير الأمن العام في باهيا دي بانديراس.

٢٤ - وفي ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، تعرض السيد فالنسيا كاستيانوس للضرب على أيدي رجال مقنعين مسلحين ببنادق طويلة، ثم سحبوه إلى زنزانه تُعرف باسم الذئب. وكانت هذه الزنزانه في مكان أسفل الدرج ويبلغ ارتفاعها متر ونصف المتر ولا يوجد بها حمام. وكانت

الزنزانة شديدة الحرارة ومليئة ببراز وبول الأشخاص الذين كانوا محتجزين فيها سابقاً وبالحشرات. واحتُجز فيها بمعزل عن العالم الخارجي تقريباً وكان يحصل على كميات قليلة من الطعام والماء، وفقد حوالي ١٤ كجم من وزنه في شهر واحد. واستمر هذا الأمر حتى أمر قاضي المقاطعة بإخراجه من هذه الزنزانة ووضعها في ظروف احتجاز أفضل.

٢٥- وفي ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، تلقى السيد فالنسيا كاستيانوس زيارة من لجنة ولاية ناياريت للدفاع عن حقوق الإنسان، فروى لوفد اللجنة ما حدث أثناء احتجازه. ولاحظت اللجنة في توصيتها ٢٠١٦/٧ أنه تعرض لانتهاك حقوقه الإنسانية نتيجة لإساءة استخدام السلطة واحتجازه بمعزل عن العالم الخارجي وتعرضه لمعاملة قاسية ولا إنسانية ومهينة. وبعد الزيارة وتقديم طلب للحماية أُعلن أنه مقبول، نقل السيد فالنسيا كاستيانوس إلى الزنزانة المستخدمة للسجناء الذين يعانون من أمراض عقلية، حيث جُرد من ممتلكاته ونقوده في الساعات الأولى من الصباح.

٢٦- وفي ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، نُقل السيد فالنسيا كاستيانوس إلى غرفة كان بها أحد المشرفين على السجن، فصاح في وجهه وهدده وضربه على الجدران لإجباره على التوقيع على إفادة يعترف فيها بأنه حاول تهريب مخدرات إلى البلد. ورفض السيد فالنسيا كاستيانوس التوقيع فتعرض لمزيد من التهديدات.

٢٧- وفي ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، طلب السيد فالنسيا كاستيانوس نقله إلى مركز آخر لاحتجاز السجناء خارج ناياريت لأن العديد من السجناء والحراس أبلغوه بأن حياته في خطر في السجن، ولأنه كان يريد تجنب التعرض للمزيد من التعذيب والمعاملة القاسية واللاإنسانية. لكن رُفض طلبه الحصول على الحماية المؤقتة.

٢٨- وفي شباط/فبراير وآذار/مارس ٢٠١٧، حضر السيد فالنسيا كاستيانوس جلسيتين تعرف خلالها على المواطن الأجنبي الذي هدده بين عامي ٢٠١١ و٢٠١٣. وفي ذلك الوقت كان هذا الشخص الأجنبي قد هدده مرة أخرى بالقتل.

٢٩- وفي ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٧، قام سجينان أَدْخِلا مركز الاحتجاز قبل حوالي ٣٦ ساعة بالدخول إلى زنزانه وضربه مراراً، ولم يتوقفوا إلا عندما ظننا أنه قد مات. ثم أُخذ إلى الساحة الرئيسية للسجن حيث بقي في حالة إغماء لمدة ٣٠ دقيقة تقريباً. وعندما استعاد وعيه طلب نقله إلى المستشفى. وعندئذ فقط نقلته دورية شرطة إلى مستشفى سان خافيير في نويفو فالارثا. ويفيد المصدر أن النزليين اللذين ضربا السيد فالنسيا كاستيانوس "هربا" من السجن بعد ١٠ أيام.

٣٠- وبعد نقله إلى المستشفى، تم تشخيص إصابته بكسور في عظام الفخذ والأنف والفك الأيسر والعلوي والضلعيين الثاني والثالث على جانبه الأيمن، بالإضافة إلى التواء ركبته، وانفجار في الأوعية الدموية الرئوية، وارتجاج دماغي وكدمات على وجهه ورقبته وجسمه. وكان بحاجة إلى أربع عمليات جراحية، واستبدال مفصل الفخذ والعديد من علاجات إعادة التأهيل؛ وأفادت التقارير بأنه أصبح يعاني من عدة إعاقات وسيحتاج إلى رعاية مدى الحياة. أما بالنسبة لحالته العقلية، فقد ذُكر أنه يعاني من الاجهاد اللاحق للصدمة، وينتابه الشعور بالتعرض للاضطهاد، وقلق لا يمكن السيطرة عليه وأرق. وقدم المصدر تقريراً طبياً تم إعداده وفقاً للدليل التحقيقي

والتوثيق الفعالين للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (بروتوكول اسطنبول). ويذكر التقرير أنه تعرض للتعذيب والمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة.

#### دخول المستشفى والتحرش والإفراج المشروط

٣١- وبعد نقله إلى المستشفى، جاء مسؤولون رسميون مجهولون إلى المستشفى لطلب نقله إلى مكان آخر، دون تحديد المكان أو من أمر بنقله. وحال الطاقم الطبي وعائلته دون حدوث ذلك.

٣٢- وفي ٢٥ آب/أغسطس ٢٠١٧، أخذ ثمانية مسلحين السيد فالنسيا كاستيانوس بالقوة من المستشفى واقتادوه إلى سجن بوسيرياس في مركبة للشرطة دون أن يبرزوا هوياتهم أو أمر من المحكمة أو شهادة خروج من المستشفى. وأُعيد إلى المستشفى في اليوم التالي بعد ضغوط من الأسرة والمحامين.

٣٣- وتفيد التقارير بأن بعض الأشخاص الذين كانوا يهددونه باستمرار في الماضي زاروه في مستشفى سان خافيير بشكل متكرر؛ وسألوا عنه والتقطوا صوراً معه وكانوا مسلحين أحياناً.

٣٤- وفي ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، اعتمدت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان التدبير التحوطي رقم ٥١٩-١٧ لصالح السيد فالنسيا كاستيانوس على أساس أنه كان في وضع خطير وعرضة لخطر وضرر لا يمكن تداركه. وطلبت اللجنة إلى الدولة اعتماد التدابير اللازمة للحفاظ على حياته وسلامته الشخصية.

٣٥- وفي ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، أمر قاضي محكمة الدرجة الأولى في باهيا بانديراس بالإفراج المشروط عن السيد فالنسيا كاستيانوس، بعد اجتازه لمدة ٥٠ شهراً. ووفقاً للمصدر، فإن مبلغ الكفالة الذي طلبه القاضي - ١٣ ٨٠٠ ٠٠٠ بيزو - كان كبيراً للغاية وغير مبرر، لأن أصحاب الشكاوى الـ ٢٦ في الإجراءات التي أدت إلى صدور أمر اعتقاله كانوا يسعون إلى الحصول على تعويضات تتراوح قيمتها بين ١٨ ٠٠٠ و ٢٦ ٠٠٠ لكل واحد منهم.

#### الانتهاكات المزعومة للإجراءات القانونية الواجبة

٣٦- يدعي المصدر أن احتجاز السيد فالنسيا كاستيانوس كان تعسفياً بموجب الفئة الثالثة، بسبب الانتهاكات المتكررة للمعايير الوطنية والدولية المتعلقة بالضمانات القضائية والإجراءات القانونية الواجبة، والتي تعد ضرورية للمحاكمة العادلة. ويُزعم أنه لم يُبرز أي أمر اعتقال أو وثيقة قانونية توفر أساساً قانونياً لاحتجازه. كما أن القضاة المختصين لم يحضروا جلسات الاستماع. ويُزعم أن السيد فالنسيا كاستيانوس لم يُبلِّغ بالتحقيق الأولي بشأنه، ولم يتمكن بالتالي من ممارسة حقه في الدفاع ممارسة كاملة في تلك المرحلة. وبالإضافة إلى ذلك، يُزعم أن أصحاب الشكاوى لم يستنفدوا الإجراءات البديلة لحل المنازعات أو سبل الانتصاف المدنية والإدارية المتاحة قبل الشروع في تقديم شكاواهم الجنائية. ويُقال إن الإفراج بكفالة قد رُفض تعسفياً، بالنظر إلى أن هذه قضية مدنية تنطوي على جرائم بسيطة لا يوجد فيها دليل قاطع وأن المحتجز ليس له سجل جنائي ولا يشكل خطراً على المجتمع.

٣٧- كما مُنع السيد فالنسيا كاستيانوس من الوصول في الوقت المناسب وبشكل فعال إلى ملفات المحكمة ذات الصلة، مما حال دون إعداد دفاعه. ولم يتم إبلاغه بحقه في أن يمثله محام.

ووفقاً للمصدر، لم يتمكن السيد فالنسيا كاستيانوس من استشارة محاميه على انفراد، وقد تأثرت استقلالية هؤلاء المحامين بسبب التهديدات بالقتل التي تلقوها في أيار/مايو ٢٠١٢ والرشاوى التي زُعم أنها عرضت عليهم. كما يزعم المصدر أن سبل الانتصاف القضائية التي يحتج بها الدفاع لم تكن فعالة، حيث تم رفضها دون تقديم أي سبب أو تفسير ودون النظر في الحجج والأدلة المقدمة. وكان هناك تأخير غير مبرر في الإجراءات بينما ظل السيد فالنسيا كاستيانوس محروماً من حريته. وعلاوة على ذلك، بقي في الاحتجاز قبل المحاكمة فترة طويلة للغاية استمرت ٥٠ شهراً، على الرغم من صدور قرارات تفيده بأنه غير مسؤول وأن حقوقه قد انتهكت أثناء المحاكمة. كما يزعم المصدر أن التعذيب والتهديدات والابتزاز الذي تعرض له السيد فالنسيا كاستيانوس منعه من ممارسة حقه في الدفاع المناسب. وأخيراً، يُزعم أن القضاة الذين شاركوا في مختلف الإجراءات الجنائية المتعلقة بالسيد فالنسيا كاستيانوس افتقروا إلى الاستقلال والحياد، لأنهم اعترفوا، بشكل منفصل وفي عدة مناسبات، بأنهم كانوا يتصرفون بناءً على تعليمات المدعي العام لولاية ناياريت.

٣٨ - وبالإضافة إلى ذلك، يدعي المصدر أن اعتقال السيد فالنسيا كاستيانوس في المرة الثانية كان تعسفياً بموجب الفئة الثانية، لأنه نتج عن ممارسة حقه في حرية التعبير. ويرى المصدر أن اعتقاله والانتهاكات اللاحقة لحقوقه هي أفعال انتقامية بسبب تصريحاته العلنية المتكررة لوسائل الإعلام، حيث كشف أن السلطات قد انتهكت التشريعات المحلية من أجل إلحاق الأذى به والضغط عليه للتنازل عن ممتلكاته.

### الرد الوارد من الحكومة

٣٩ - في ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٨، أحال الفريق العامل الادعاءات الواردة من المصدر إلى الحكومة، وطلب منها تقديم رد قبل ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٨. وطلبت الحكومة تمديد المهلة المحددة للرد، وقد مُنحت ذلك. وتم تحديد الموعد النهائي في ٣١ أيار/مايو ٢٠١٨. وقدمت الحكومة ردها في وثيقتين منفصلتين تم تقديمهما في ٣ و ٣١ أيار/مايو ٢٠١٨.

٤٠ - وذكرت الحكومة أن سلسلة من الشكاوى قُدمت ضد السيد فالنسيا كاستيانوس ابتداءً من عام ٢٠٠٨ إلى المدعي العام وأفضت إلى إجراء عدد من التحقيقات. وكانت الشكاوى تتعلق بمزاعم سرقات والاستيلاء على ممتلكات واحتيال وتكوين عصابة إجرامية وتوجيه تهديدات خطيرة شملت حوالي ٩٦ ضحية.

٤١ - وتذكر الحكومة أن القاضي أصدر مذكرة التوقيف في ١٤ شباط/فبراير ٢٠١٣ بناءً على طلب من مكتب المدعي العام بعد جمع الأدلة. وفي ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، نفذ موظفو مكتب المدعي العام للدائرة الفيدرالية مذكرة التوقيف هذه بالتعاون مع مكتب المدعي العام لولاية ناياريت. ونُقل السيد فالنسيا كاستيانوس إلى ناياريت، حيث مثل أمام السلطة القضائية المختصة في اليوم نفسه لمراجعة احتجازه. وبمجرد الانتهاء من جميع مراحل الإجراءات، أُدين السيد فالنسيا كاستيانوس. وقد استأنف الحكم فيما بعد وما زال استئنافه معلقاً.

٤٢ - وتشير الحكومة إلى الوضع الحالي لمختلف القضايا المتعلقة بالسيد فالنسيا كاستيانوس. وقد أسفرت إحدى القضايا عن إدانته (٢٠١٠/١٩٥)، في حين لا تزال هناك أربع قضايا أخرى معلقة (٢٠١١/٢١١ و ٢٠١٤/٣٤ و ٢٠١١/٣٧١ و ٢٠١١/٣٠٧).

٤٣ - وتؤكد الحكومة أن السيد فالنسيا كاستيانوس حصل على حقه في الدفاع المناسب، لأنه تمكن من توكيل محاميه والتماس سبل الانتصاف بمساعدتهم أمام السلطات القضائية والهيئات المعنية بحقوق الإنسان في الولاية وحتى أمام لجنة البلدان الأمريكية المعنية بحقوق الإنسان.

٤٤ - وفيما يتعلق بظروف الاحتجاز، تشير الحكومة إلى أن السيد فالنسيا كاستيانوس قدم شكوى إلى لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان في ولاية ناياريت بشأن تعرضه للحبس الانفرادي والمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة. وأصدرت اللجنة التوصية رقم ٢٠١٦/٠٧ التي تؤكد وجود أدلة على الانتهاكات المزعومة، ولذلك تم الامتثال لهذه التوصية.

٤٥ - وفيما يتعلق بالأحداث التي وقعت في ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٧، أفادت الحكومة بأنها شرعت في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ في إجراء تحقيق لتحديد الأشخاص المسؤولين عن توجيه التهديدات وممارسة التعذيب، وتم في الوقت نفسه تنفيذ تدابير أمنية لحماية حياته وسلامته الشخصية.

٤٦ - وفي ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، أمرت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان باعتماد تدابير احترازية لصالح السيد فالنسيا كاستيانوس. وتم تنفيذ هذه التدابير على الفور والموافقة التامة عليها. وبالتالي، تم في ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ إطلاق سراحه بكفالة.

٤٧ - وفيما يتعلق بالأساس القانوني لاحتجاز السيد فالنسيا كاستيانوس، تذكر الحكومة أنه احتُجز على أساس الشكاوى المقدمة والأدلة الداعمة التي جمعت خلال مختلف التحقيقات، وهو ما يكفي لإثبات أنه كان المسؤول عن الجرائم المعنية.

٤٨ - والمادة ٢١ من الدستور المكسيكي تمنح الادعاء العام وجهاز الشرطة صلاحية التحقيق في أي جريمة يُبلغ بها وتُلزمهما بذلك. وبما أن السيد فالنسيا كاستيانوس قد أتم بجرائم يعاقب عليها بالحرمان من الحرية وتم تنفيذ مختلف مذكرات التوقيف الصادرة بحقه، فكان لا بد أن يظل رهن الاحتجاز أثناء الإجراءات الجنائية المتعلقة به. وتدعي الحكومة أنه ظل على علم في جميع الأوقات بالتهم الموجهة إليه. وبالإضافة إلى ذلك، فقد حصل على حقه في الدفاع المناسب، وقد كان طرفاً في حوالي ١٥١ دعوى قضائية وأطلق سراحه في ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨.

٤٩ - وتقول الحكومة أن المادة ٢٠ من الدستور تنص على ألا يتجاوز الحبس الاحتياطي الحد الأقصى لمدة الحبس التي يحددها القانون للمعاقبة على الجريمة المزعومة، ولا يتجاوز تحت أي ظرف من الظروف مدة سنتين، ما لم يمدد نتيجة لطلب المتهم ممارسة حقه في الدفاع.

٥٠ - وتدعي الحكومة أن الحبس الاحتياطي للسيد فالنسيا كاستيانوس ضروري وقانوني. وهو لم يتجاوز المدة القصوى للمعاقبة بالسجن على جرائم الاستيلاء على ممتلكات (٥ سنوات) والسرقة (١٠ سنوات) والاحتيال (١٢ سنة). وعلاوة على ذلك، فقد مددت فترة الحبس نتيجة لعدد الإجراءات الجنائية المرفوعة ضده وعدد الطعون التي قدمها.

٥١ - وفيما يتعلق بفترة الاحتجاز الثانية، عندما زُعم أنه احتُجز احتياطياً لأكثر من ٥٠ شهراً، تقول الحكومة إن مدة الحبس تشير إلى تعدد الأعمال الإجرامية التي أتم بها.

٥٢ - وفيما يتعلق بالمراجعة القضائية للاحتجاز، تشير الحكومة إلى أن جميع الخطوات المتخذة خضعت للمراجعة دون تأخير من قبل السلطة القضائية المختصة. وبالتالي، احتُجز السيد فالنسيا كاستيانوس وفقاً لأحكام القانون ومتطلبات التناسب، وكانت إجراءات الدولة متماشية مع المادة ٩(٣) من العهد.

٥٣ - وفيما يتعلق بالفئة الثالثة، ذكرت الحكومة أن السيد فالنسيا كاستيانوس حصل على محاكمة عادلة تمكن فيها من تقديم كل الأدلة التي رأى أنها مناسبة وقدم الطعون الملائمة خلال كل مرحلة من مراحل الإجراءات. وعلاوة على ذلك، تصرف كل من المدعي العام والقاضي بصورة سريعة مع إيلاء العناية الواجبة طوال الإجراءات. ولكل هذه الأسباب، فإن اعتقال السيد فالنسيا كاستيانوس لا يندرج تحت الفئة الثالثة.

٥٤ - وأخيراً، فيما يتعلق بالفئة الخامسة، تؤكد الحكومة أن الاحتجاز لا يمكن اعتباره تمييزاً، لأنه لا يوجد دليل على وقوع أي تمييز أو استبعاد أو تقييد أو تفضيل لصالح السيد فالنسيا كاستيانوس أو ضد.

٥٥ - وفي ضوء ما تقدم وعلى سبيل الاستنتاج، تطلب الحكومة إلى الفريق العامل أن يسلم بأنها استجابت لطلب تقديم المعلومات، وبأن سلب حرية السيد فالنسيا كاستيانوس لا يشكل احتجازاً تعسفياً.

#### تعليقات إضافية من المصدر

٥٦ - وردّ المصدر على حجج الحكومة في ١٨ أيار/مايو و ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٨. وينفي المصدر الادعاءات بأنه تم تقديم مجموعة من الشكاوى في عام ٢٠٠٨ ويشير إلى أن التحقيقات الأولية قد بدأت في عام ٢٠١١. ويذكر المصدر أيضاً أن القضية رقم ٢٠١٢/١١١ هي الوحيدة التي قدمت إلى المدعي العام في ناياريت عام ٢٠١٢، وأن القضية رقم ٢٠١٠/١٩٥ قدمت إلى مكتب المدعي العام في نهاية عام ٢٠٠٩.

٥٧ - ويلاحظ المصدر أن السيد فالنسيا كاستيانوس تعرض للتقييد، أثناء عمليتي الاعتقال، بواسطة أشخاص لم تحدد هوياتهم ولم يُخبر بالأسباب القانونية لتوقيفه: لم تبرز له مذكرة توقيف. وقال المصدر أنه عندما اعتقل في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ لم يعلم بأنه كان رهن الاعتقال إلى أن وصل إلى مكتب المدعي العام في ولاية خاليسكو. وعندما أُلقي القبض عليه في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، أُجبره أشخاص يرتدون ملابس مدنية لم يعرفوه بأنفسهم على الصعود إلى سيارة خاصة.

٥٨ - وينفي المصدر أن السيد فالنسيا كاستيانوس قد مثل أمام قاضي المحكمة المختصة دون تأخير. وفي المرة الأولى، قضى أربعة أيام قبل أن يتصل به موظفون من المحكمة. وفي كلتا المناسبتين، حُرّم صراحةً من فرصة المثول أمام القاضي شخصياً.

٥٩ - ويؤكد المصدر عدم صحة أن القاضي أبلغ السيد فالنسيا كاستيانوس بحقه في توكيل محامي عندما أدلى بإفادته الأولى. ورفض المصدر ادعاء أن السيد فالنسيا كاستيانوس تمكن من ممارسة حقه في الحصول على الدفاع المناسب. وفي الفترة بين عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٦، حرم من الاتصال بمحاميه؛ وتمكن في أفضل الأحوال من الالتقاء بهم لمدة ١٠ دقائق عندما هددوا

بالتخلي عن الدعوى. وكانت الشكاوى إلى لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان في ولاية ناياريت ولجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان مقدمة من قبل أفراد عائلته.

٦٠ - وطبقاً للمصدر، ليس صحيحاً أن السيد فالنسيا كاستيانوس قد أُفِرَّج عنه امتثالاً للتدابير الاحترازية التي طلبتها لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان. وفي الواقع، أمر القاضي بالإفراج المؤقت عنه في تموز/يوليه ٢٠١٧، على أساس طلب الحماية المؤقتة رقم ١٠٧٣/٢٠١٣، قبل الطلب المقدم إلى اللجنة.

٦١ - وينفي المصدر أن تكون الدولة قد اتخذت التدابير الأمنية المناسبة لحماية السيد فالنسيا كاستيانوس، لأنه طلب مراراً وتكراراً في الأشهر القليلة الماضية وجود مرافقين لحراسته خلال تنقلاته داخل المدينة، ولكن مكتب الأمين العام للحكومة لم يستجب لطلبه.

٦٢ - ووفقاً للمصدر، فإن الادعاء بأن السيد فالنسيا كاستيانوس لم يتعرض للتعذيب أو المعاملة القاسية واللاإنسانية أثناء احتجازه يتناقض مع صدور قرار الحماية المؤقتة غير المباشر رقم ٢٠١٦/٢٦١١، الذي يقدم الدليل على عكس ذلك، وكذلك التوصية رقم ٢٠١٥/٠٠٧ الصادرة عن لجنة ولاية ناياريت للدفاع عن حقوق الإنسان. ويضيف المصدر أن كلا القرارين تم تجاهلهما من قبل السلطات المختصة. وليس صحيحاً أن مزاعم التعذيب والمعاملة اللاإنسانية ومحاولات القتل يجري التحقيق فيها. وعلمت النيابة العامة بالتحقيق لكنها رفضت أن تطلب من قاضي المحكمة الجنائية تزويدها بنسخة مصدقة من الملف وأوقفت التحقيق لأن المهاجمين قد زُعم أنهم هربوا.

٦٣ - وليس صحيحاً أن القضاء قد نظر بصورة فورية وسريعة في قضية السيد فالنسيا كاستيانوس. ويقدم المصدر على سبيل المثال القضية رقم ٢٠١٩/١٩٥، التي لم يتم قبول الاستئناف فيها واستمرت الإجراءات لمدة سبع سنوات.

٦٤ - ووفقاً للمصدر، يستحيل تأكيد أن السلطات كانت لديها مبررات لإبقاء السيد فالنسيا كاستيانوس رهن الاحتجاز الاحتياطي لمدة ٥٠ شهراً. وفي جميع الدعاوى ذات الصلة، وجهت إليه تهم بارتكاب جرائم مثل الاحتيال والاستيلاء على ممتلكات، والتي لا تصنف على أنها جرائم خطيرة بموجب التشريعات المعمول بها. وفي العديد من قرارات الحماية المؤقتة (رقم ٢٠١٣/١٠٧٣، ٢٠١٧/١٩٦٨ و ٢٠١٦/٢٦٢)، ثبت أن السلطات المختصة لم تحدد سبب ومدى تناسب مدة الاحتجاز.

٦٥ - ويعترض المصدر على ادعاء الحكومة بأن قاضي محكمة ناياريت الجنائية توخى الحذر الواجب، وأشار إلى أن المحكمة العليا حكمت لصالح السيد فالنسيا كاستيانوس واعترفت بحدوث مخالفات كبيرة في إجراءات المحكمة الجنائية.

٦٦ - ويذكر المصدر أن السيد فالنسيا كاستيانوس قد تمت تبرئته من جميع التهم؛ وتؤكد براءته من حقيقة أنه حصل على الحماية المؤقتة أكثر من ١٢ مرة. ويدعي المصدر أن مسؤولين في الولاية ومتواطئين معهم حاولوا الضغط على السيد فالنسيا كاستيانوس للتنازل عن ممتلكاته مقابل حريته الشخصية.

٦٧ - ويشير المصدر إلى أن السيد فالنسيا كاستيانوس يستعد لتقديم طلب لجوء لأنه يواجه الاضطهاد من جانب مسؤولين في الدولة تسبب في تعرضه لأضرار جسدية ونفسية شديدة

تمنعه من اتخاذ إجراءات قانونية تسمح له بالحصول على الحماية المناسبة والفعالة بموجب النظام القانوني في بلده.

### الرد الثاني من الحكومة

٦٨ - قدمت الحكومة معلومات إضافية لاستكمال دفاعها الأولي. وفي هذا التقرير، تؤكد من جديد أن السيد فالنسيا كاستيانوس اتهم في عام ٢٠٠٨ بارتكاب عشرات من الأفعال الإجرامية. وقدمت معلومات تتعلق بخمس منها، وبينت أن واحدة منها أدت إلى إدانته، ولا تزال القضايا الأربعة الأخرى قيد النظر.

٦٩ - وتؤكد الحكومة أنه وفقاً لنتائج الفحص الطبي الذي أجري في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ عملاً ببروتوكول اسطنبول، فإن السيد فالنسيا كاستيانوس كان يعاني من الاضطراب التالي للصدمة وظهرت عليه علامات التعرض للتعذيب. وتقول الحكومة إنه استجابةً لادعاء السيد فالنسيا كاستيانوس بشأن انتهاكات حقوق الإنسان التي تعرض لها، تم إجراء تحقيقات جنائية وصدرت أوامر اعتقال، حسب الاقتضاء.

٧٠ - وتصبر الحكومة على أن احتجاز السيد فالنسيا كاستيانوس لم يكن تعسفياً، لأنه أُبلغ بالتهمة الموجهة إليه، وأُحيل إلى سلطة مختصة دون تأخير، وحصل على إمكانية الوصول إلى المساعدة القانونية وتمكن من تقديم إفادات وأدلة في دفاعه، وتمكن من الطعن في القرارات القضائية التي صدرت. وعلاوة على ذلك، تصرفت جميع السلطات المعنية بسرعة وعلى النحو الواجب، دون ممارسة أي سلوك غير لائق أثناء الإجراءات.

٧١ - وبالنظر إلى ما تقدم، تطلب الحكومة إلى الفريق العامل اعتبار أن احتجاز السيد فالنسيا كاستيانوس لم يكن تعسفياً، على أساس أنه لا يندرج ضمن الفئات المنطبقة.

### تعليقات إضافية من المصدر على رد الحكومة الثاني

٧٢ - قدم المصدر وثيقة إضافية تحتوي على تعليقات وملاحظات بشأن الرد الثاني للحكومة. وفي هذه الوثيقة، يفند المصدر حجج الحكومة ويؤكد من جديد الادعاءات الأولية.

٧٣ - ويصر المصدر على أنه عندما قبض على السيد فالنسيا كاستيانوس لم تُبرز له، في أي من الحالتين، أي وثيقة قانونية تبرر اعتقاله، ولم يمثل أمام قاضٍ على الفور. ووفقاً للمصدر، فإن منح السيد فالنسيا كاستيانوس الحماية المؤقتة من أوامر الاحتجاز أكثر من ٣٠ مرة، لعدم وجود أسباب لتوقيفه وعدم ذكر الأسباب، يدل على عدم وجود أساس قانوني لحالات اعتقاله. ومع ذلك، استمرت السلطات المختصة في إصدار أوامر الاعتقال بالتهمة نفسها. ويشير المصدر على سبيل المثال إلى الدعوى الجنائية رقم ٣٤/٢٠١٤، والتي كان أمر الاعتقال الصادر بشأنها هو السادس الذي يصدر في القضية نفسها.

٧٤ - وبالمثل، في الدعوى رقم ٢٠١٢/١١١، خلص مكتب الادعاء العام إلى أنه لم تثبت مسؤولية المتهم وأن الدعوى مدنية بطبيعتها. وعلى الرغم من هذا الاستنتاج، صدر حكم بحق السيد فالنسيا كاستيانوس. وبعد صدور الحكم، اعتذر له القاضي وقال إنه كان ببساطة ينفذ تعليمات النائب العام.

- ٧٥- ووفقاً للمصدر، ليس صحيحاً أنه تم اتخاذ تدابير أمنية لحماية السيد فالنسيا كاستيانوس أثناء دخوله المستشفى، لأن تلك التدابير نفذت لبضعة أيام فقط في بداية عام ٢٠١٨، عندما طلبت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان تنفيذ تدابير وقائية.
- ٧٦- ويلاحظ المصدر أن الفحص الطبي الذي أجري وفقاً لبروتوكول اسطنبول تم على نفقة أسرة السيد فالنسيا كاستيانوس. ولا علاقة للدولة بهذا الفحص الطبي. وبالإضافة إلى ذلك، لا يُعرف ما إذا كانت السلطات قد أمرت بإجراء المزيد من الفحوص الطبية المماثلة أو أجرت تحقيقات في الجرائم التي ارتكبتها موظفون عموميون.
- ٧٧- ويلاحظ المصدر أن الاحتجاز الاحتياطي للسيد فالنسيا كاستيانوس كان غير قانوني، مثلما يتضح من قرار الحماية المؤقتة رقم ١٠٧٣/٢٠١٣ في الدعوى رقم ٣٧١/٢٠١١، لأن قرار الاحتجاز الاحتياطي لم يضع في الاعتبار ما إذا كان المتهم قد ارتكب الجريمة المزعومة مراراً وتكراراً أو ما إذا كان هناك أي دليل على أنه كان يشكل خطراً على الضحايا المزعومين. وعلى هذا الأساس، كان ينبغي إطلاق سراح السيد فالنسيا كاستيانو بكفالة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ وليس بعد ذلك بـ ٥٠ شهراً في ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨.
- ٧٨- ويرفض المصدر أيضاً الحجة القائلة بأن فترة الاحتجاز الاحتياطي قد مُدّدت بسبب عدد الأفعال الإجرامية التي اتهم بها. وجرى تقديم طلب لتوحيد الإجراءات بهدف تسريع العملية وتبسيطها، لكن السلطات المختصة رفضت دون إبداء سبب واضح.
- ٧٩- ويشير المصدر إلى أن الحكم الوحيد الصادر بحق السيد فالنسيا كاستيانوس كان في مرحلة الاستئناف واستغرق مدة ١٦ شهراً، مما يدل على أن الإدانة لم تتم مراجعتها على الفور، على عكس مزاعم الحكومة.

### مناقشة

- ٨٠- يعرب الفريق العامل عن امتنانه لكلا الطرفين لتعاونهما في تقديم المعلومات التي يحتاجها من أجل إبداء رأي في هذه القضية.
- ٨١- ويلاحظ الفريق العامل أن السيد فالنسيا كاستيانوس أطلق سراحه بكفالة في ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، بعد ٥٠ شهراً من الاحتجاز. وعلى الرغم من أن السيد فالنسيا كاستيانوس لم يعد مطلوباً للبقاء في مكان احتجاز معين خلال الإجراءات القضائية، لا تزال هناك بعض القيود المفروضة على حقوقه وقد تتعرض حرته الشخصية للخطر. وبالنظر إلى هذه الظروف، يرى الفريق العامل أن القضية ما زالت تستحق الدراسة.
- ٨٢- وقد أرسى الفريق العامل، في اجتهاداته، طرق تناوله المسائل المتعلقة بالإثبات. فإذا أقام المصدر دليلاً يبيناً على وجود إخلال بالمتعضيات الدولية لحماية الحرية الشخصية ومنع الاعتقال التعسفي، وقع عبء الإثبات على الحكومة إن هي أرادت دحض الادعاءات (انظر A/HRC/19/57، الفقرة ٦٨).

- ٨٣- ويتفق الطرفان على أنه قد تم اتخاذ العديد من الإجراءات القانونية ضد السيد فالنسيا كاستيانوس على مدار ٨ إلى ١٠ سنوات. ومع ذلك، يقدم الطرفان روايات مختلفة عما حدث خلال مراحل معينة من الإجراءات القضائية. واكتفت الحكومة في ردها بقول إن القانون

لم ينتهك؛ وهذه الحجة ليست كافية لرفض القضية. وقدمت الحكومة ببساطة سرداً للتهم ومختلف مراحل الإجراءات، دون تناول أو تفنيد المزاعم المقدمة من المصدر على وجه التحديد. ومن ناحية أخرى، قدم المصدر سرداً مفصلاً للإجراءات تدعمه أدلة وثائقية ذات مصداقية عالية وموثوق بها. وسيناقش الفريق العامل تعليقه خطوة بخطوة، قبل التوصل إلى استنتاج.

٨٤ - والسيد فالنسيا كاستيانوس رجل أعمال يعمل في قطاعي العقارات والسياحة. وقد أدى نجاحه وثروته إلى لفت انتباه العديد من الأشخاص، بمن فيهم العديد من المسؤولين الحكوميين، الذين قاموا بعمل منسق بهدف الاستيلاء على جزء من هذه الثروة. ويدعي المصدر أن هذا هو السبب الحقيقي وراء التهم الملققة ضده أمام المحاكم الجنائية في بلده. وأثناء وجوده في السجن، تلقى تهديدات بالقتل من محامٍ طلب منه أن يوقع على وثيقة تمكن من الاستيلاء على ممتلكاته. وفي الفترة بين عامي ٢٠١١ و ٢٠١٣، تلقى السيد فالنسيا كاستيانوس العديد من التهديدات بالقتل من مواطن أجنبي له صلة بهذا المحامي. وقال المواطن الأجنبي إنه كان على صلة بالمدعي العام لولاية ناياريت ومنظمة إجرامية، هي عصابة لوس زيتاس. وبدعم من هؤلاء الأشخاص، في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١١، تم الاستيلاء مؤقتاً على ٦٠٤ عقاراً يمتلكها في أغوا فلامينغو قيمتها ٨٠ مليون دولار أمريكي. وقام السيد فالنسيا كاستيانوس باتخاذ إجراء قانوني ناجح لإبطال عملية الاستيلاء غير القانونية. وفي وقت لاحق، التقى بالمستشار القانوني لولاية ناياريت، الذي وجه إليه تهديدات تتعلق بممتلكاته. ومنذ ذلك الحين، تم تزوير توقيعه على مجموعة متنوعة من الوثائق بغرض الحصول على قروض. ونتيجة لهذه الوقائع، التي لم تطعن فيها الحكومة، حُرم السيد فالنسيا كاستيانوس من حريته.

#### الفئة الأولى

٨٥ - يزعم المصدر أن السيد فالنسيا كاستيانوس قد قُبض عليه في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، بينما كان يقود سيارته في المدينة، على أيدي مجموعة مسلحين يرتدون ملابس مدنية. وقد مثل أمام المدعي العام لولاية خاليسكو وأُبلغ بأن المدعي العام لولاية ناياريت أمر بالقبض عليه، دون إبراز أي أمر اعتقال أو وثيقة قانونية بهذا المعنى. وبعد بضع ساعات، نُقل إلى ناياريت وسلم إلى المدعي العام. وبعد قضاء الليلة في مكتب المدعي العام، نُقل إلى سجن باهيا دي بانديراس. ولم يمثل أمام القاضي حتى ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠؛ وحتى في ذلك الوقت، لم يتمكن من المشول أمام القاضي شخصياً وتم إخطاره شفهيّاً بأمر الاعتقال المتعلق بسرقة ممتلكات مزعومة. وقد أُطلق سراحه، بعد دفع كفالة قدرها ٤٠.٠٠٠ دولار مكسيكي، في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠.

٨٦ - ويذكر المصدر أنه في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، عندما غادر السيد فالنسيا كاستيانوس مكتب المدير القانوني لمكتب رئيس الجمهورية في مكسيكو سيتي، قبض عليه ضباط شرطة واقتيد في سيارة خاصة إلى مكان مجهول، حيث أمضى الليل في الحجز. وفي اليوم التالي، مثل أمام المدعي العام لولاية ناياريت، في تيببيك، ثم نُقل إلى سجن فينوستيانو كارانزا، حيث احتُجز في قسم الأشخاص ذوي الإعاقات النفسية والاجتماعية. وفي ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، مثل أمام مسؤولي المحكمة الذين حضروا إلى مكان الاحتجاز، لكنه لم ير القاضي شخصياً. ثم احتُجز في عدة سجون قبل إطلاق سراحه بكفالة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٨.

٨٧ - وفي كلتا الحالتين، وبالنظر إلى أن الحكومة لم تطعن في الادعاءات التي قدمها المصدر ولم تفندھا فعلياً، يخلص الفريق العامل إلى أن السيد فالنسيا كاستيانوس قد قُبض عليه دون إبراز مذكرة توقيف أو أي شكل من أشكال التبرير القانوني، في انتهاك للمادة ٩(١) من العهد.

٨٨ - وعلاوة على ذلك، وفي كلتا القضيتين، لم يمثل السيد فالنسيا كاستيانوس أمام قاضٍ على الفور (المادة ٩(٣) من العهد) وبالتالي لم تتح له الفرصة للطعن في قانونية اعتقاله واحتجازه. ولا يكون التفاعل مع موظفي المحكمة بمثابة تمتع بالحق في المثول شخصياً أمام القاضي. ولم تقدم الحكومة أي دليل يثبت عقد جلسة استماع على النحو الواجب.

٨٩ - ولهذه الأسباب، يرى الفريق العامل أن اعتقال واحتجاز السيد فالنسيا كاستيانوس كان تعسفياً بموجب الفئة الأولى.

#### الفئة الثالثة

٩٠ - يدعي المصدر أن الاعتداء الجسدي الذي تعرض له السيد فالنسيا كاستيانوس وانتهاك حقه في محاكمة عادلة بشكل عام كانا على قدر من الخطورة جعل الاحتجاز تعسفياً. ويشعر الفريق العامل بانزعاج شديد إزاء مدى وخطورة العنف الذي تعرض له أثناء وجوده في الحجز لدى السلطات.

٩١ - وعندما كان في سجن فينوستيانو كارانزا، ذكر أحد السجناء أنه نُقل إلى زنزانة السيد فالنسيا كاستيانوس وأنه تلقى تعليمات من المدعي العام بتعذيبه. ونُقل بعد ذلك إلى سجن بوسيرياس حيث تعرض للضرب على أيدي عدة رجال مقنعين في ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٤، وأُخبر بأنه ضرب عقاباً على سوء سلوكه مع المدعي العام للدولة. وفي ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، احتجز مرة أخرى من قبل مجموعة أخرى من السجناء وحبس في زنزانة مظلمة وقذرة تحت الدرج، حيث احتُجز لعدة أيام في ظروف غير إنسانية وقاسية ومهينة تماماً. وفي ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، تعرض لإساءة لفظية من قبل مسؤول حكومي حاول إجباره على التوقيع على اعتراف بتهرب المخدرات. وفي ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٧، تعرض السيد فالنسيا كاستيانوس للضرب مرة أخرى من قبل محتجزين اثنين تم إدخالهما حديثاً، وقد كاد أن يفقد حياته بسبب شدة الضرب؛ وهرب هؤلاء السجناء من السجن بعد ١٠ أيام. وسيعاني السيد فالنسيا كاستيانوس من إعاقات جسدية بقية حياته نتيجة لسوء المعاملة الذي تعرض له.

٩٢ - ولا يشك الفريق العامل في أن السيد فالنسيا كاستيانوس تعرض لعنف شديد. ووجدت لجنة ولاية ناياريت للدفاع عن حقوق الإنسان أنه تعرض لانتهاكات، بما في ذلك التعذيب. وفي غضون ذلك، خلصت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان إلى أن السيد فالنسيا كاستيانوس كان في وضع خطير وتعرض لاحتمال الإصابة بضرر لا يمكن تداركه. وذكرت الحكومة أن المسألة لا تزال قيد التحقيق وأن الشخصين اللذين هربا من السجن قد صدرت مذكرة توقيف ضدھما تعذر تنفيذھا. وهذا الرد ليس مرضياً.

٩٣ - وعندما يكون شخص رهن الاحتجاز لدى الدولة، يكون لزاماً عليها ضمان سلامته. وفي هذه الحالة، لم تلتزم الحكومة بهذا الواجب، وسيعاني السيد فالنسيا كاستيانوس من التبعات بقية حياته. وقد أوضح المصدر وخلص الفريق العامل إلى أن ظروف احتجازه والمعاملة التي

تلقاها أثناء الاحتجاز منعه من إعداد دفاعه بشكل فعال فيما يتعلق بالتهم الموجهة ضده، وفقاً للمادة ١٤(٣)(ب) من العهد.

٩٤ - وعلاوة على ذلك، يرى الفريق العامل أن حق السيد فالنسيا كاستيانوس في الحصول على مساعدة قانونية فعالة، بموجب المادة ١٤(٣)(د) من العهد، قد انتهك على نطاق واسع، لا سيما وأن زيارات المحامي اقتصر على ١٠ دقائق كحد أقصى في اليوم. في حين كان السيد فالنسيا كاستيانوس محتجزاً في سجن بوسياس ويواجه أكثر من ١٠٠ دعوى جنائية.

٩٥ - وزعم المصدر أيضاً أن حق السيد فالنسيا كاستيانوس في الوصول إلى ملفات قضيته، بموجب المادة ١٤(٣)(ب) من العهد، تم تقييده بشدة. وفي هذه الأثناء، لم تعترض الحكومة على هذه الادعاءات، ولم تقدم أي دليل يثبت أن الوصول إلى ملفات القضية قد أُتيح في الوقت المناسب.

٩٦ - وأخيراً، يلاحظ الفريق العامل أن السيد فالنسيا كاستيانوس ومحاميه وأقاربه تعرضوا لضغوط كبيرة ومتعددة في سياق الإجراءات الجنائية. وهذا يشكل انتهاكاً آخر لحقه في محاكمة عادلة.

٩٧ - ولهذه الأسباب، يرى الفريق العامل أن احتجاز السيد فالنسيا كاستيانوس كان تعسفياً بموجب الفئة الأولى.

#### الفئة الخامسة

٩٨ - يرى الفريق العامل أن وقائع القضية تبين أن التمييز قد حدث. فقد تعرض السيد فالنسيا كاستيانوس للاضطهاد والاحتجاز بسبب ممتلكاته وثروته. ونُفذت هذه الأفعال من خلال الادعاء العام والشرطة ونظام السجون وأدت إلى حرمانه من حريته على أساس وضعه الاقتصادي. ويعتبر الفريق العامل أن ذلك يشكل انتهاكاً للمادة ٢٦ من العهد، وبالتالي يُلخص إلى أن الاحتجاز كان تعسفياً بموجب الفئة الخامسة.

#### القرار

٩٩ - في ضوء ما تقدم، يصدر الفريق العامل الرأي التالي:

سلب السيد إدواردو فالنسيا كاستيانوس حريته، يخالف المواد ٩ و ١٠ و ١١ و ١٨ و ١٩ و ٢٠ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ولذا فهو إجراء تعسفي يندرج ضمن الفئات الأولى والثالثة والخامسة.

١٠٠ - ويطلب الفريق العامل إلى الحكومة اتخاذ الخطوات اللازمة لتصحيح وضع السيد فالنسيا كاستيانوس دون إبطاء وجعله متوافقاً مع المعايير الدولية ذات الصلة، بما فيها المعايير الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

١٠١ - ويرى الفريق العامل، مع مراعاة ظروف القضية، أن الجبر المناسب يتمثل في إنهاء جميع الإجراءات الجنائية ضد السيد فالنسيا كاستيانوس ومنحه الحق النافذ في التعويض وغيره من الجبر، وفقاً للقانون الدولي، بما في ذلك تقديم المساعدة والدعم لتمكينه من مواجهة الصعوبات التي قد يعاني منها بقية حياته نتيجة لسوء المعاملة أثناء الاحتجاز.

١٠٢ - ويحيط الفريق العامل علماً بالإعلان التفسيري الذي أصدرته المكسيك للفقرة ٥ من المادة ٩ من العهد، الذي ينص على أنه وفقاً للدستور السياسي للولايات المتحدة المكسيكية وقوانينها التنظيمية، يتمتع كل فرد بالضمانات المكرّسة في المسائل الجنائية، ومن ثم لا يجوز توقيف أي شخص أو احتجازه على نحو غير قانوني. إلا أنه إذا أُخْلِ بِمُحَقِّدٍ فِي ذَلِكَ، بسبب بلاغ أو شكوى كاذبين، استحق، من جملة استحقاقات أخرى، وفقاً لأحكام القوانين الوطنية، الحصول على تعويض فعال وعادل<sup>(١)</sup>. ويرى الفريق العامل أن هذا النص يوفر أساساً إضافيةً لتعويض بموجب تشريعات الدولة الطرف.

١٠٣ - ويحث الفريق العامل الحكومة على إجراء تحقيق شامل ومستقل في ملابس سلب حرية السيد فالنسيا كاستيانوس، بما في ذلك الإدعاءات بشأن التعرض لمعاملة قاسية ولا إنسانية، واتخاذ تدابير مناسبة ضد المسؤولين عن انتهاك حقوقه.

١٠٤ - ونظراً لعدد القضايا التي بت فيها الفريق العامل فيما يتعلق بالمكسيك في السنوات الأخيرة<sup>(٢)</sup>، فهو يكرر طلبه بأن تنظر الحكومة في توجيه دعوة له إلى القيام بزيارة رسمية إلى البلد. وستكون الزيارة الرسمية طريقة مناسبة لمساعدة الحكومة، عن طريق إجراء حوار بناء، على تحسين تشريعاتها وممارساتها من أجل منع سلب الحرية تعسفاً. وسيكون ذلك من المناسب بصورة خاصة بالنظر إلى الدعوة الدائمة الموجهة من المكسيك إلى جميع آليات الإجراءات الخاصة في عام ٢٠٠١ والرسائل التي بعث بها الفريق العامل إلى البعثة الدائمة للمكسيك في جنيف في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٥ و ١٠ آب/أغسطس ٢٠١٦.

١٠٥ - ويطلب الفريق العامل إلى الحكومة أن تنشر هذا الرأي بجميع الوسائل المتاحة وعلى أوسع نطاق ممكن.

#### إجراءات المتابعة

١٠٦ - يطلب الفريق العامل، وفقاً للفقرة ٢٠ من أساليب عمله، إلى المصدر والحكومة موافاته بمعلومات عن الإجراءات المتخذة لمتابعة تنفيذ التوصيات المقدمة في هذا الرأي، بما في ذلك معلومات توضح ما يلي:

- (أ) هل مُنح السيد فالنسيا كاستيانوس تعويضاً أو شكلاً آخر من أشكال جبر الضرر؛
- (ب) هل أُجري تحقيق في انتهاك حقوق السيد فالنسيا كاستيانوس، ونتائج التحقيق إن أُجري؛
- (ج) ما إذا أُدخلت أيّ تعديلات تشريعية أو تغييرات في الممارسة من أجل مواءمة قوانين الحكومة وممارساتها مع التزاماتها الدولية وفقاً لهذا الرأي؛
- (د) هل تُتخذ أي إجراءات أخرى لتنفيذ هذا الرأي.

(١) المعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام، الفصل الرابع.

(٢) الآراء رقم ٢٣/٢٠١٤، ١٨/٢٠١٥، ١٩/٢٠١٥، ٥٥/٢٠١٥، ٥٦/٢٠١٥، ١٧/٢٠١٦، ٥٨/٢٠١٦، ٢٣/٢٠١٧، ٢٤/٢٠١٧، ٦٦/٢٠١٧، ١/٢٠١٨، ١٦/٢٠١٨، ٥٣/٢٠١٨.

١٠٧ - والحكومة مدعوة إلى إبلاغ الفريق العامل بأي صعوبات قد تكون واجهتها في تنفيذ التوصيات المقدمة في إطار هذا الرأي، وبما إذا كان يلزمها المزيد من المساعدة التقنية، بوسائل منها مثلاً زيارة الفريق العامل البلد.

١٠٨ - ويطلب الفريق العامل إلى المصدر والحكومة تقديم المعلومات المذكورة أعلاه في غضون ستة أشهر من تاريخ إحالة هذا الرأي إليهما. بيد أن الفريق العامل يحتفظ بالحق في اتخاذ إجراءاته هو لمتابعة هذا الرأي إذا عُرِضت عليه شواغل جديدة تتعلق بهذه القضية. ومن شأن هذه الإجراءات أن تمكن الفريق العامل من إطلاع مجلس حقوق الإنسان على التقدم المُحرز في تنفيذ توصياته، وعلى أي تقصير في اتخاذ الإجراءات اللازمة.

١٠٩ - ويشير الفريق العامل إلى أن مجلس حقوق الإنسان قد شجّع جميع الدول على التعاون مع الفريق العامل، وطلب إليها أن تراعي آراءه وأن تتخذ، عند الاقتضاء، الإجراءات الملائمة لتصحيح وضع من سُلِبوا حريتهم تعسفاً، وأن تطلع الفريق العامل على ما اتخذته من إجراءات<sup>(٣)</sup>.

[اعتمد في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨]

(٣) انظر قرار مجلس حقوق الإنسان ٣٣/٣٠، الفقرتين ٣ و٧.